



الجمهورية اليمنية
الوزارة

السورة

١٤٤٥/٩/٧ هـ الموافق ٢٠٢٤/٣/١٧ م

واحدة

الوزير

الصادر العام
مكتب رئيس المجلس

الرقم: ٥١٤

بتاريخ: ٢٠٢٤/٣/١٧

الجمهورية اليمنية
وزارة الصحة العامة والسكان
مكتب الوزير

الرقم: ٥١٤

بتاريخ: ٢٠٢٤/٣/١٧

٢٠٢٤/٣/١٧

د. زاهر بن محمد بن عبد الله بن يحيى
معالى أ.د. / طه أحمد المتوكل
وزير الصحة العامة والسكان

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: إيقاف الطبيبة الاوزبكية/ اوراز بيكوف بحري جوليا موفنا عن العمل والذي تعمل بمستشفى القاعدة العام - محافظة اب

يسر المجلس الطبي ان يهديكم اطيب التحايا ويتمنى لكم مزيدا من النجاح في مهامكم النبيلة واستناداً الى نص المادة رقم (٢) من قرار المجلس الطبي رقم (٤١) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٧ م الموافق ١٤٤٥/٩/٧ هـ (مرفق لمعاليتكم صورة من القرار الملزم للتنفيذ) والمتضمن القرار السالف الذكر إيقاف الطبيبة الاوزبكية/ اوراز بيكوف بحري جوليا موفنا عن العمل حتى الانتهاء من الفصل في الشكوى من قبل السلطة القضائية وتنفيذ الحكم ومن ثم ترحيلها عن البلد بسبب القصور المذكور في رأي اللجنة ولمخالفة القانون والعمل بدون ترخيص مزاوله المهنة من المجلس الطبي.

وعليه:

تم الرفع لمعاليتكم برجاء الاطلاع والموافقة بالتوجيه الكريم للجهات المعنية بإصدار تعميم للمنشآت الحكومية والخاصة لتنفيذ ما ورد في القرار المشار اليه.

شاكرين لمعاليتكم حسن التفهم والتوجيه.

وتقبلوا تحياتنا،

أ.د./مجاهد علي معصار
رئيس المجلس الطبي
Council of Medical



الطبيبة الأوزبكية / اورازبيكوفا بحري جولياموفنا DR. URAZBEKOVA BAKHRI GULYAMOVNA	مستشفى القاعدة العام - محافظة إب	المریضة / سهر علي محسن الحادي
-------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------	-------------------------------

قرار المجلس الطبي

استناداً إلى القانون ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ م الخاص بإنشاء المجلس الطبي.
واستناداً إلى القانون (٢٦) لسنة ٢٠٠٢ م بشأن مزاوله المهنة الطبية والصيدلانية.
واستناداً إلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٩ م بتشكيل المجلس الطبي.
واستناداً إلى محضر المجلس الطبي رقم ٤، ٥ لسنة ٢٠١٩ م.
واستناداً إلى التقرير الفني الصادر عن لجنة التحقيق والمساءلة بتاريخ ١٤٤٥/٩/١ هـ الموافق ٢٠٢٤/٣/١١ م، ومحضر اجتماع المجلس رقم (٥٦) لسنة ١٤٤٥ هـ الذي أقر توصيات اللجنة في الشكوى المقدمة إلى المجلس الطبي بتاريخ ١٤٤٥/٦/١٥ هـ الموافق ٢٠٢٣/١٢/٢٨ م من قبل الأخ زيد علي محسن سعيد الحادي (أخو المريضة سهر علي محسن الحادي) وبموجب التوكيل المحرر بتاريخ ١٤٤٥/٨/٢٠ هـ الموافق ٢٠٢٤/٣/١١ م من قبل الأمين الشرعي فيصل فائز السعد حسن الشجاع، ضد كلاً من مستشفى القاعدة العام - محافظة إب والطبيبة الأوزبكية / اورازبيكوفا بحري جولياموفنا DR. URAZBEKOVA BAKHRI GULYAMOVNA.//-----

قـرر:

مادة (١) بحسب ما ورد في التقرير الفني للجنة:

- المضاعفات التي حدثت وهي ثقب في الرحم والمستقيم تعتبر واردة الحدوث بشكل نادر إذا تم إجراء عملية التنظيف من قبل طبيب متمكن ويتم تشخيص المضاعفات في حينها ومعالجتها في نفس الوقت ولكن هناك قصور ويتمثل في:

- ١- الطبيبة غير مؤهلة لعمل التنظيف للحالات ذات الخطورة العالية.

٢- المستشفى غير مؤهل لإجراء مثل هذه الحالات.//-----

مادة (٢) توقيف الطبيبة الأوزبكية اورازبيكوفا بحري جولياموفنا DR. URAZBEKOVA BAKHRI GULYAMOVNA عن العمل حتى الانتهاء من الفصل في الشكوى من قبل السلطة القضائية وتنفيذ الحكم ومن ثم ترحيلها عن البلد بسبب القصور المذكور في رأي اللجنة ومخالفة القانون والعمل بدون ترخيص مزاوله المهنة من المجلس الطبي.//-----

مادة (٣) مخاطبة مكتب الصحة العامة والسكان بمحافظة إب بتشكيل لجنة لتقييم مستشفى القاعدة العام - محافظة إب والرفع بما تم للمجلس.//-----

مادة (٤) إحالة الطبيب آدم عبدالواسع علي الغزالي إلى لجنة أخلاقيات المهنة بسبب تعديل تقرير الأشعة دون اتباع الخطوات العلمية الصحيحة في تعديل التقارير.//-----

مادة (٥) يسلم نسخة من التقرير الفني وكذلك القرار إلى مختص المتابعة والتنفيذ بالأمانة العامة وذلك لإرفاق نسخة من التقرير الفني والعلمي وقرار المجلس:

١- للأخ معالي وزير الصحة العامة والسكان.//-----

٢- لفضيلة الأخ النائب العام.//-----


٣- لمدير عام مكتب الصحة - محافظة إب.//-----

مادة (٦) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.//-----

صدر القرار رقم (ق. ٤١. ٩/٧. ١٤٤٥) في مقر المجلس الطبي بتاريخ ١٤٤٥/٩/٧ هـ الموافق ٢٠٢٤/٣/١٧ م

المستشار القانوني

القاضي / حسين الكبسي



رئيس المجلس
د. محمد علي معصار

ع